ابن خصيفه عن السايب بالهمز بعد الالف ابن يزيد من الزيادة
الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نوتى بضم النون وفتح الفوقيه بالشارب
الخمر على عهد رسول الله صلى عليه وسلم وقد كان السايب صغيرا
جدًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ابن ست سنين
فيبعد ان يشاركه من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر من
ضرب الشارب فراده بقوله كنا اى الصحابة ويحتمل ان يحضر مع ابيه
او غيره فيشاركهم في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته واثرة ابي بكر
بكسر الهمزة وسكون المثلثة اى خلافته رضي الله عنه وصدرا من خلافة
عمر رضي الله عنه اوايل خلافته فنقوم اليه بايدينا ونعالنا
وارديتنا فنضرب بها حتى كان اخر امرة عمر بضرب اخر لابي ذر
وبالرفع لغيره فجلد اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة
والفوقية تجبروا وانهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب
الخمر وفسقوا اى خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد
الرزاق وقال هذا ادنى الحدود واستشكل قوله حتى كان اخر امرة عمر
الخ هذا بما في سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر
في قصة الشارب الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بجنين وفيه
فلما كان عمر كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد انهمكوا في الشرب
وتحاقروا العقوبة قال وعنده المهاجرون والانصار فسالهم
واجمعوا على ان يضربه ثمانين فانه يدل على ان امر عمر بجلد ثمانين
كان في وسط امارته لان خالدا مات في وسط خلافة عمر ظاهر
قوله حتى كان اخر امرة عمر فجلد اربعين ان التحديد بها انما
وقع في اخر خلافة عمر وليس كذلك لما في قصة خالد المذكورة
واجيب بان المراد بالغاية المذكورة استمرار الاربعين

باب

باب ما يكره من لعن شارب الخمر ليس كون العين
والكراهة للتنزيه عند قصد محض السبب وللتحريم عند قصد
معناه الاصلي وهو الابعاد من رحمة الله وانه اى الشارب ليس
بخارج بمعصيته بشربه من الملة الاسلامية فالنفي في حديث
لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن السابق نفي للكمال وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن
بكير المخزومي المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد
ابن ابي هلال بكسر العين الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن
ابيه اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
اى زمنه كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا باسم الحيوان
المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية
وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة بان يفعل او يقول في حضرته المقدسة
ما يضحك منه وعند ابي يعلى من طريق هشام بن سعد عن زيد
ابن اسلم بسند الباب ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعسل فاذا
جاء صاحبه يتقاضاه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اعط هذا متاعه فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم
وبامره فيعطى وفي حديث عبد الله بن عمرو بن حزم وكان لا يدخل
المدينة طرفة الا اشترى منها ثم جاء فقال يا رسول الله هذا
اهديته لك فاذا صاحبه يطلب ثمنه فقال اعط هذا
الثمن فيقول الم تهده لي فيقول ليس عندي فيضحك ويامر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)